



State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

الفصل التشريعي الثالث عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
التقرير رقم (٢٨)

بحالة اللجنة لشؤون الصحة والاجتماعية والعمل
ويشرح جدول أعمال اللجنة للقادمات
المحترم
٢٠٠٩/١١/٢٥

التاريخ : ٥ من ذو الحجة ١٤٣٠هـ
الموافق : ٢٢ من نوفمبر ٢٠٠٩م

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد ...

يسرني أن أقدم لكم التقرير لتأمين وعشرين للجنة عن الاقتراح بقانون بتعديل
المادة (١٢) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض
رسوم مقابل الخدمات الصحية .
برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به
المادة (٩٨) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس اللجنة
العضو / حسين ناصر الحريتي



الفصل التشريعي الثالث عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (٢٨)

التاريخ : ٥ من ذو الحجة ١٤٣٠ هـ
الموافق : ٢٢ من نوفمبر ٢٠٠٩ م :

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد ...

يسرني أن أقدم لكم التقرير لتأمين ولعشرين للجنة عن الاقتراح بقانون بتعديل المادة (١٢) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس اللجنة
العضو / حسين ناصر الحريري



التقرير الثامن والعشرون
لجنة الشئون التشريعية والقانونية

عن

**الاقتراح بقانون بتعديل المادة (١٢) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٩
في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية
المقدم من السيد العضو / عسكر عويد العنزي**

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى اللجنة الاقتراح بقانون
المشار إليه في ٢٠٠٩/٨/١١ وذلك لدراسته وتقديم تقرير عنه إلى
المجلس .

وقد عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً في ٢٠٠٩/١١/١٥ وتبين لها
أن الاقتراح يهدف إلى تعديل المادة (١٢) من القانون رقم (١) لسنة
١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل
الخدمات الصحية بحيث يتم إضافة غير محددى الجنسية للفئات المستثناه
من تطبيق أحكام القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي .

وبعد البحث والدراسة رأت اللجنة أن الاقتراح يهدف إلى غاية نبيلة
وهي تخفيف الأعباء المالية الملقاة على عاتق فئة غير محددى الجنسية ،
حيث لا يخفى على أحد ما تعانيه هذه الفئة من ظروف اجتماعية وصحية
صعبة نتيجة لنقص الأموال وقلة فرص العمل ، وأن من شأن هذا التعديل
إزالة الظلم عن هذه الفئة بتخفيف الأعباء المالية الملقاة على عاتقهم .

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بإجماع آراء الحاضرين من
أعضائها إلى الموافقة على الاقتراح من حيث الفكرة .



واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً
بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

مقرر اللجنة

د. وليد مساعد الطبطباني

المرفقات:

- نسخة من الاقتراح بقانون



٢٤٩ / ٧ / ٢٠٠٩

١١ أغسطس ٢٠٠٩

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد...

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل المادة ١٢ من القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية...

مقدم الاقتراح
عسكر عويد العنزي

يحيى لمرى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
٢٠٠٩ / ٨ / ١١



اقتراح بقانون

بتعديل المادة ١٢ من القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٩

في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الأميري رقم ١٧ لسنة ١٩٥٩ بقانون إقامة الأجانب والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة ١٢ من القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٩ المشار إليه، النص التالي:

" لا يخضع لنظام التأمين الصحي المنصوص عليه في هذا القانون " .

- أ - الأجنيات المتزوجات من كويتيين .
- ب - أولاد الكويتيات من أزواج أجانب .
- ج - غير محددتي الجنسية لحين البت في أوضاعهم القانونية .
- د - ثلاثة من العمالة المنزلية .
- هـ - الحالات الخاصة التي يصدر بها قرار من وزير الصحة " .

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون .

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح



المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون بتعديل المادة ١٢ من القانون
رقم ١ لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب
وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية

لما كان القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٩ في شأن التأمين الصحي على الأجانب وفرض رسوم مقابل الخدمات الصحية قد نصت المادة ١٢ منه على استثناء بعض الفئات من الخضوع لنظام التأمين الصحي المنصوص عليه في هذا القانون ، وكانت الحكمة من ذلك تخفيف الأعباء المالية على هذه الفئات ، ولما كانت فئة غير محددية الجنسية تتوافر في شأنها ذات الحكمة ومع ذلك لم ترد ضمن الحالات المستثناة كما أن الحكومة لم تفعل دورها في شأنها استناداً إلى البند (ج) من المادة الثانية عشرة باستثناء تلك الفئة من خلال اعتبارها ضمن الحالات الخاصة ، كما وعدت الحكومة في أثناء مناقشة القانون بإدخالها ضمن فئة الحالات الخاصة .

ولا يخفي ما تعانيه هذه الفئة من ظروف اجتماعية وصحية تتمثل في نقص الأموال وقلة فرص العمل نتيجة لعدم تعديل أوضاعهم القانونية وعلى الرغم من هذا كله قامت وزارة الصحة بتطبيق قانون التأمين الصحي والرسوم الصحية عليهم ، وهو ما يؤدي إلى زيادة الأعباء المالية الملقاة على عاتقهم وتحملهم ما لا يطيقونه ، الأمر الذي يقتضي ، مراعاة لحالتهم وظروفهم وهم من الفئة التي قدمت الكثير لهذا الوطن ، استثناءهم من أحكام نظام التأمين الصحي من خلال نص قانوني ملزم يقرر تقرير هذا الاستثناء الذي ينصرف أيضاً إلى استثنائهم من الرسوم التي تفرض على الأجانب نظير الخدمات الصحية التي تقدمها وزارة الصحة وهو الأمر الذي استلزم إعداد هذا الاقتراح بقانون .